

٤١

<p><b>قرار رئيس جمهورية مصر العربية</b> رقم ٨١٨ لسنة ١٩٧٥</p> <p>رئيس الجمهورية بعد الاطلاع على الدستور ؛ وعلى المادتين ٣٤، ٣٩ من القانون النظامي لجمعية المهندسين المصرية ؛</p> <p><b>قرر :</b></p> <p>مادة ١ — تعيين السيد المهندس الدكتور أحمد حرم أحد — رئيساً لجمعية المهندسين المصرية — لمدة ستين اعتباراً من ١٩٧٥/٧/١٣</p> <p>مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية مـا صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٣٩٥ (١٨ أغسطس سنة ١٩٧٥)</p> <p>أنور السادات</p>	<p>رئيس مؤسسة السياحة والفنادق . رئيس مؤسسة مصر للطيران . رئيس هيئة الأثار</p> <p>ثلاثة من المهتمين بالسياحة يصدر باختيارهم لمدة عاشر قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على ترشيح وزير السياحة .</p> <p>وللجلـسـ أنـ يـدعـوـ لـحضورـ اـجـتمـامـهـ منـ يـرىـ دـعـوهــ منـ السـادـةــ المحـافظـينــ عـنـدـ النـظرــ فيــ بعضــ المـوضـوعــاتــ الخـاصـةــ بــ محافظــهــ ،ــ كــأنــ للــ جــلســ أنــ يــدعــوــ منــ يــرىــ الــاستــعــانــةــ بــهــ مــنــ غــيرــ أــعــضاــهــ .</p> <p>مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية مـا صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٣٩٥ (١٧ أغسطس سنة ١٩٧٥)</p> <p>أنور السادات</p>
<p><b>قرار رئيس جمهورية مصر العربية</b> رقم ٨٢٠ لسنة ١٩٧٥</p> <p>رئيس الجمهورية بعد الاطلاع على الدستور ؛ وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخامسة بشركات المساعدة وشركات التوصية بالأسماء والشركات ذات المسئولية المحدودة ، والمعدل بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٦١ ؛</p> <p>وعلى القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٦٢ بإضافة حكم جديد إلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ ؛</p> <p>وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٥٠ لسنة ١٩٦٢ بشأن طريقة توزيع النصيب التقدي لموظفي وعمال ف أرباح الشركات ؛</p> <p><b>قرر :</b></p> <p>مادة ١ — تخصيص مبلغ خمسة آلاف جنيه من حصيلة نسبة الـ ١٠٪ؐ المخصصة للخدمات الاجتماعية المركزية المودعة في البنك المركزي المصري يوزع على العاملين بشركة سيارات فورد « مصر » (ش. م. ع) . على الوجه المبين بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٥٠ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه .</p> <p>مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية مـا صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٣٩٥ (١٨ أغسطس سنة ١٩٧٥)</p> <p>أنور السادات</p>	<p><b>قرار رئيس جمهورية مصر العربية</b> رقم ٨١٧ لسنة ١٩٧٥</p> <p>رئيس الجمهورية بعد الاطلاع على الدستور ؛ وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛</p> <p><b>قرر :</b></p> <p>مادة ١ — تعيين السيد المستشار / صلاح الدين محمود يوسف وكيلـاـ لـادـارـةـ قـضاـيـاـ الحـكـوـمةـ .</p> <p>مادة ٢ — على وزير العدل تنفيذ هذا القرار مـا صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٣٩٥ (١٨ أغسطس سنة ١٩٧٥)</p> <p>أنور السادات</p>